الأمم المتحدة

A/C.3/54/SR.41

Distr.: General

10 March 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٤١

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الأربعاء، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد غالوسكا . . . . . (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ١١٠ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (تابع)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع) (A/C.3/54/L.49)

١ - **السيدة نويل** (أمينة سر اللجنة): قالت إن المراقب المالي أحال إلى اللجنة بيانا يبين أن الفقرة ٧ من الجزء أولا والفقرة ١٠ من الجزء ثانيا من مشروع القرار A/C.3/54/L.49، يتناولان مسائل تتعلق بالميزانية والإدارة، وهما من اختصاص اللجنة الخامسة، ووجهت الانتباه إلى الفقرتين ٦ و ٧ من الوثيقة A/C.3/54/6 بشأن تنظيم أعمال اللجنة الثالثة.

٢ - **السيدة ليبرا** (فنلندا): عرضت مشروع القرار A/C.3/54/L.49، بشأن حقوق الطفل، فقالت إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: الاتحاد الروسي، أذربيجان، إسرائيل، أفغانستان، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بيلاروس، الجزائر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، السنغال، سيراليون، الصين، العراق، غينيا، قيرغيزستان، الكاميرون، كوت ديفوار، كينيا، ليبيريا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، ميكرونيزيا (ولايات - موحدة)، نيوزيلندا، الهند واليابان. وفي الفقرة ٧ من الجزء ثالثا، تم تنقيح عبارة "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية" لتصبح "النظام الأساسي للمحكمة".

٣ - وعلى الرغم من الالتزام العالمي بتعزيز حقوق الطفل وحمايتها، مازال الأطفال أكثر الناس ضعفا. ومازال هناك الكثير مما ينبغي عمله من أجل تحقيق التنفيذ الكامل لتلك الحقوق. وبعد أن أوجزت النقاط الرئيسية الواردة في القرار، أعربت عن امتنان وفدها لجميع الوفود التي شاركت في تطوير النص. وأضافت أن المفاوضات التي جرت أسفرت عن وثيقة تعكس بوضوح الاهتمامات الدولية بشأن الحالة الراهنة للأطفال وتبرز التزاما موحداً بتعزيز حقوق الطفل في الألفية القادمة.

البند ١١٠ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (تابع) (A/C.3/54/L.54 و L.55)

مشروع القرار A/C.3/54/L.54 بشأن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين (تابع)

٤ - **الرئيس**: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار A/C.3/54/L.54 أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.54.

مشروع القرار A/C.3/54/L.55 بشأن، الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلم في القرن الحادي والعشرين".

٦ - **الرئيس:** قال إن مشروع القرار A/C.3/54/L.55 **الذي أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإعتماده، لا يترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.**

٧ - **اعتمد مشروع القرار** A/C.3/54/L.55.

البند ١١٤ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع) (A/C.3/54/L.26)

مشروع القرار A/C.3/54/L.26 **بشأن تدابير مكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (تابع)**

٨ - **الرئيس:** وجه انتباه اللجنة إلى البيان الذي أدلى به المراقب المالي بشأن تنظيم أعمال اللجنة، الوارد في الوثيقة A/C.3/54/6 وأشار إلى أن ممثل غيانا، عند عرض مشروع القرار، قام بتنقيحه شفويا.

٩ - **السيدة إليوت** (غيانا): قالت إن البلدان التالية انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار: استراليا، إسرائيل، ألمانيا، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، السويد، كندا، لكسمبرغ، النرويج، النمسا، واليابان.

١٠ - **الرئيس:** قال إن سان مارينو ومالطة ترغبان أيضا في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

١١ - **اعتمد مشروع القرار** A/C.3/54/L.26 **بصيغته المنقحة شفويا.**

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) **تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)** (A/C.3/54/L.50)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)** (A/54/93، 137، 216، 222 و Add.1، 303، 319، 336، 353، 360، 386، 399 و Add.1، 401، 439 و 491)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)** (A/54/188 و 302، A/54/330-S/1999/958، A/54/331-S/1999/959، A/54/359، 361، 365، 366 و 387، A/54/396-S/1999/1000، A/54/409، 422، 440، 465-467، 482، 493 و 499، A/54/527-S/1999/1125، A/C.3/54/3 و 4)

(د) **التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)**

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع) (A/54/36) مشروع القرار A/C.3/54/L.50 بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة (تابع)

١٢ - **السيدة نويل** (أمينة سر اللجنة): قالت إن مراقب اللجنة أحال إلى اللجنة بيانا يبين فيه أن الفقرة ٢٥ من مشروع القرار A/C.3/54/L.50 تتناول مسائل تتعلق بالميزانية والإدارة من اختصاص اللجنة الخامسة، وأنها توجه الانتباه إلى الفقرتين ٦ و ٧ من الوثيقة A/C.3/54/6 بشأن تنظيم أعمال اللجنة الثالثة.

١٣ - **الرئيس:** قال إن ممثلة الدانمرك قامت، عند عرض مشروع القرار، بتنقيحه شفويا.

١٤ - **السيدة جي** (الدانمرك): قالت إنه قد انضم أيضا إلى مشروع القرار كل من الاتحاد الروسي، أرمينيا، أريتريا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بيلاروس، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، جورجيا، سان مارينو، السلفادور، الكاميرون، والمغرب.

١٥ - **الرئيس:** قال إن سيراليون وغانا وغواتيمالا وليبريا قد أعربوا أيضا عن رغبتهم في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

١٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.50 بصيغته المنقحة شفويا.

١٧ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى استئناف مناقشاتها العامة للبنود الفرعية (ب) و (ج) و (د) و (هـ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال.

١٨ - **السيد نابر** (الأردن): قال إن بلده يولي أهمية لانعقاد الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحق في التنمية، ويعرب عن الأمل في أن يشهد دعما دوليا معززا لبناء القدرة الوطنية في هذا المجال. وأعرب عن ترحيب بلده بالقرار الأخير لصندوق النقد الدولي الذي يقضي بإدراج عنصر حقوق الإنسان في عمليته لرسم السياسات المتعلقة بالتخفيف من عبء الدَين والقضاء على الفقر.

١٩ - وأردف قائلا إنه في حين يساند الأردن مبدأ التسامح واحترام حقوق الإنسان من خلال دستوره، وقوانينه الوطنية وانضمامه إلى نحو ١٧ صكا لحقوق الإنسان، إلا أن حجر الزاوية في هذا المجال هو مراعاة تطبيق هذه القواعد عمليا. ولذلك أنشأت حكومة بلده عددا من منظمات حقوق الإنسان المستقلة تضم ممثلين للمجتمع المدني وللمنظمات غير الحكومية. ومن أمثلة ذلك اللجنة الوطنية للمرأة وفرقة العمل الوطنية المعنية بالطفل. وأعرب عن ترحيب الأردن بزيادة تركيز مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على بناء القدرة الوطنية كوسيلة لخلق ثقافة حقوق الإنسان.

٢٠ - وعلى الرغم من القيود الاقتصادية والجيوبوليتيكية والإنمائية، تواصل حكومة الأردن استعراض ومراجعة ضمانات حقوق الإنسان المقدمة عن طريق أجهزتها القانونية والقضائية والإدارية. وتم إنشاء مركز في عمان لدراسة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية بغية تعزيز مبادئ التعددية وزيادة الوعي بالمبادئ الديمقراطية وبمبادئ حقوق الإنسان. كما تتلقى وحدة حقوق الإنسان الملحقة بمكتب رئيس الوزراء معلومات وشكاوى تتعلق بحقوق الإنسان وتستعرض السياسة العامة وتشارك في صياغة التشريعات ذات الصلة بهذا الموضوع.

٢١ - ومضى يقول إن المساءلة وعدم الإفلات من العقاب عنصران هامان في منع وقوع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان على الصعيد الدولي. وقد انضم الأردن إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي منحت المحكمة بمقتضاه ولاية قضائية بشأن جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة بحق الإنسانية وجرائم الحرب. وينبغي أن يساعد المجتمع الدولي في تعزيز قدرة الأمم المتحدة على منع تكرار حدوث هذه الجرائم أو على تنسيق الإجراءات الجماعية لهذا الغرض. وأضاف أن السيادة لا تتضارب مع حقوق الإنسان ولا ينبغي أن يسمح القانون الدولي مطلقا بالإجراءات الرامية إلى إنكار كرامة الشخص الإنسانية أو الاعتداء عليها.

٢٢ - **السيد بوكالاندرو**: (الأرجنتين) قال إن الأرجنتين أوفت بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ بموجب المعاهدات بأقصى قدرتها. ومنذ عودة الحكم الديمقراطي في الأرجنتين في أواخر عام ١٩٨٣، اعتمد هذه البلد تدابير داخلية لإعطاء مبادئ حقوق الإنسان شكلا ملموسا. فقد تم إنشاء مؤسسات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، من بينها بوجه خاص، إدارات حقوق الإنسان داخل وزارتي الداخلية والعلاقات الخارجية. وهناك مفوض عام لشؤون السجون مهمته حماية حقوق الإنسان للأشخاص المودَعين في السجون الاتحادية وأنشئت مؤسسات محلية لحقوق الإنسان في الأقاليم المحلية.

٢٣ - وتابع قائلا إن الإصلاح الذي تم عام ١٩٩٤ لدستور الأرجنتين قد أدرج إحدى عشر صكا تتعلق بحقوق الإنسان الأساسية وأنشأ قاعدة أسبقية المعاهدات الدولية على التشريعات الوطنية وأدخل مادة جديدة بشأن إنشاء وظيفة أمين مظالم معني بحقوق الإنسان. كما اعتمدت الأرجنتين مجموعة من القوانين الرامية إلى التعويض عن انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في الماضي، عن طريق تقديم تعويضات للأشخاص الذين عانوا من عواقب نظام الحكم الدكتاتوري السابق. ومع استكمال النظر في الدعاوى المرفوعة حاليا، من المقدر أن تدفع الحكومة ما مجموعه ٣ بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية. وقد نفذت حكومة الأرجنتين هذه الأنشطة بغية الوفاء بالتزاماتها بموجب إعلان وبرنامج عمل فيينا ووفقا لمبدأ احترام الكرامة الإنسانية للأشخاص.

٢٤ - **السيد إيسو** (توغو): قال إن أوجه التقدم التكنولوجي الهائل الذي يشهده القرن العشرين يتناقض مع الأسف مع المشاهد الفظيعة لإبادة الجنس، والمعاملة اللا إنسانية والمهينة والعنف ضد المرأة. وأعرب عن تأكيد وفده من جديد تأييده التام لمبادئ الموضوعية والحياد وعدم الانتقاء، وإيمانه بأنه لما كانت حقوق الإنسان مترابطة وغير قابلة للتجزئة، فإنه يجب تكريس أهمية متساوية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية - الثقافية

وللحقوق المدنية والسياسية أيضا. وينبغي أن ينعكس في عمل اللجنة الاهتمام الذي يوليه المجتمع الدولي للحق في التنمية؛ وأعرب عن أمل وفده في أن يتم قريبا اعتماد صك بشأن هذا الموضوع.

٢٥ - وأشار إلى أن حكومته قد أعطت أولوية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فإدخال حقوق الإنسان عام ١٩٩٨ كمادة تعليمية في المدارس وإعلان سنة ١٩٩٩ كعام لحقوق الإنسان. وللحوار، يبرهنان على عزم الحكومة جعل احترام حقوق الإنسان حقيقة واقعة. كما أن القانون الأساسي لتوغو يدمج في نطاقه المبادئ الأساسية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ويضمن التمتع الكامل بالحقوق المدنية والسياسية. وقد انضمت توغو إلى معظم الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وفيما يتصل بالتنفيذ، فإنه من الأهمية بمكان عدم وجود أي سجناء سياسيين في السجون التوغولية، وهناك العديد من هيئات حقوق الإنسان والأحزاب السياسية والجمعيات النسائية والصحف المستقلة. وأعرب عن امتنان توغو للمساعدة التي يقدمها مركز حقوق الإنسان، لاسيما في مجال التدريب.

٢٦ - ولا يمكن ممارسة حقوق الإنسان بالكامل إلا في ظل نظام الديمقراطية وسيادة القانون. وقد أنشأت توغو لجنة وطنية لحقوق الإنسان تنظر في حالات انتهاك حقوق الإنسان وتنظم حلقات دراسية تدريبية ومؤتمرات. وفي هذا الصدد، أعرب عن ترحيب وفده بتأييد دعوة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لعقد اجتماعات إقليمية للمؤسسات الوطنية. كما تم إنشاء المؤسسات القضائية اللازمة إلى جانب إدارة وزارية لتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون.

٢٧ - واستطرد قائلا إن رئيس دولة توغو بدأ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، حوارا مع جميع الأحزاب السياسية بهدف حل الخلافات السياسية بالوسائل السلمية ومن خلال الحوار، للمساعدة على خلق بيئة مستقرة يسودها السلام تفضي إلى التمتع بكافة حقوق الإنسان؛ وأسباب الصراع هي في الغالب اقتصادية، فالفقر هو العدو لحقوق الإنسان. ولذلك جددت حكومته مناشدتها استئناف التعاون بسرعة مع البلدان الصديقة لتمكينها من تعزيز قدراتها على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٢٨ - **السيدة راجواناريفيلو** (مدغشقر): قالت إن حكومتها تؤمن بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تكون جزءاً لا يتجزأ من جهود المجتمع الدولي لتهيئة بيئة تفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة. ومدغشقر، شأن كثير البلدان الأخرى، تعترف بأنها في حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لتعزيز حقوق الإنسان وهي تؤيد التعاون التقني الدولي لمساعدة الدول على تنفيذ الصكوك السارية المفعول.

٢٩ - ومازالت حقوق الإنسان مُهانة في جميع أنحاء العالم. وينبغي استحداث نهج عملية. وقد عززت مدغشقر من جانبها، قدراتها المؤسسية وأنشأت لجنة وطنية لحقوق الإنسان ومركزا لرصد حقوق الإنسان. وتم التوقيع على اتفاقات مساعدات في مجال حقوق الإنسان مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان. ووقعت مدغشقر مؤخرا على الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل واعتمدت خطة عمل لحماية الطفل. كما بُذلت جهودا لتحسين

نوعية التعليم وإدخال حقوق الإنسان في التعليم. وشددت حكومتها على الحاجة إلى سياسات اقتصادية إنمائية، حيث أن الحق في التنمية لا ينفصل عن التمتع الفـَّعال بحقوق الإنسان، بل ومازالت يساورها القلق لعدم وجود أي احتمال بعد لوضع اتفاقية بشأن الحق في التنمية.

٣٠ - ومضت تقول إنه لابد من إعطاء أولوية مطلقة للنهوض قدما بعملية التحول الديمقراطي في عدد من البلدان الأفريقية، وإقامة حكم سليم ودولة على أساس سيادة القانون، واتخاذ تدابير متضافرة وفعالة لمنع الصراعات التي تعد مصدر الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وأعربت عن تقدير مدغشقر للجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الإفريقية في هذا الصدد وعن اعتقادها بأن الحل الأمثل لن يتحقق إلا من خلال الدعم والتضامن الدوليين عن طريق تنمية التعاون الثنائي والإقليمي والدولي القائم على أساس احترام السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية.

٣١ - **السيد بابار** (باكستان): قال إن على اللجنة الثالثة أن تقدم توجيها واضحا لمنظومة الأمم المتحدة بشأن ما تتوقعه منها فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان. ولقد أدت العولمة إلى اشتداد حدة الآثار الإنسانية للأزمات السياسية والاقتصادية في أنحاء كثيرة من العالم وتعميقها. وأسفرت العولمة عن شكل جديد من أشكال الهيمنة الاقتصادية والثقافية والسياسية، مما أدى إلى زيادة أوجه التفاوت بين الطبقات وارتفاع معدلات البطالة ونشأة مشاكل اجتماعية خطيرة. ولابد من تعزيز النمو جنبا إلى جنب مع الإنصاف حتى تعود العولمة بالنفع على الفقراء بدلا من استغلالهم.

٣٢ - وأردف قائلا إن تنفيذ الحق في التنمية ضروري لتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وباكستان مهتمة بالإشارة الواردة في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/54/36، الفقرة ٦٠) بقيام الفريق العامل المعني بالمؤشرات المشتركة، الذي أنشأته المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة، باستحداث مؤشرات للحقوق المدنية والسياسية لإكمال المؤشرات القائمة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. ويمكن لمثل هذا النهج أن يفرض شروطا جديدة لتمويل التنمية تكون غير مقبولة. وينبغي لأية مناقشات في هذا الصدد أن تجرى في إطار عملية شفافة وصريحة وقائمة على المشاركة الحكومية الدولية.

٣٣ - ومن المؤسف أن ينتهي هذا القرن كما بدأ - بوجود صراع في دول البلقان. وهناك وفي أي مكان آخر، أثبت التاريخ أن أشد انتهاكات حقوق الإنسان جسامة تحدث دائما في ظل الصراع المسلح. ولا يزال شعب جامو وكشمير يناضل من أجل حقه في تقرير المصير. وتمارس الهند القمع الجماعي والتزوير الانتخابي وتستخدم عملاءها للحفاظ على احتلالها لكشمير. وقد قـُتل أكثر من ٦٠ ٠٠٠ من أهالي كشمير في إطار حملة "إرهاب الدولة" التي تشنها الهند ضد الكفاح الشعبي والأهلي المعتمد على الذات من أجل تقرير المصير.

٣٤ - وقال إنه يجب على الاتحاد الأوروبي أن يدعو الهند إلى منح شعب كشمير الحق في تقرير المصير، ووضع حد لأعمال الإرهاب التي تمارسها، وقبول وجود مراقبين محايدين لحقوق الإنسان وأن يستعرض أيضا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يرتكبها الجيش الهندي في كشمير. ويتعرض شعب كشمير لإساءة

المعاملة، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والتعذيب وأعمال القتل دون محاكمة والعقوبات الجماعية والاغتصاب وانتهاك حرمة أماكنه المقدسة. ويتمتع مرتكبو هذه الانتهاكات بالحصانة من اتخاذ الإجراءات القانونية ضدهم. وينبغي أن يدين المجتمع الدولي بقوة إرهاب الدولة الذي ترعاه الهند في كشمير.

٣٥ - واستطرد قائلا إن الهند اعتقلت سائر زعماء كشمير عندما باءت بالفشل محاولتها لإضفاء الشرعية على الحالة في كشمير نتيجة الانخفاض الحاد في نتائج انتخاباتها المسرحية. وأعرب عن استغراب وفده لعدم إعراب المجتمع الدولي عن قلقه إزاء تلك الأحداث. وأضاف أنه في الوقت الذي تبدي فيه باكستان التزامها بإيجاد حل مبكر للنزاع بشأن جامو وكشمير، ترفض الهند الدخول في محادثات.

٣٦ - وطالب باعتماد عدد من المبادئ الدولية والمبادئ التوجيهية لضمان حماية حقوق الإنسان في الصراع المسلح. وأشار إلى ضرورة أن تلتزم الدول والأطراف الأخرى بدقة بالقانون الإنساني الدولي، لضمان سريان تطبيق اتفاقيات جنيف ووصول مواد الإغاثة الإنسانية تماما إلى السكان المتأثرين بالصراع. وينبغي وجود ترتيب دائم يتيح لمراقبي حقوق الإنسان زيارة المناطق المحتلة أو التي تمزقها الصراعات. بل ينبغي إنشاء وظيفة مقرر خاص معني بانتهاكات حقوق الإنسان في مثل هذه المناطق. وينبغي الإذن للبعثات الميدانية بتلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها مع إلزام الأطراف المعنية بتقديم أقصى ما تستطيع من تعاون. وعلى المجتمع الدولي أن يكفل تمكين السكان الخاضعين للاحتلال من الاتصال بحرية بهيئات حقوق الإنسان.

٣٧ - وقال إن باكستان تدين الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره، وتؤمن بضرورة عقد مؤتمر دولي بشأن الإرهاب بهدف القيام، في جملة أمور، بتعريف المصطلح ذاته. وعلى المجتمع الدولي أن يميز بين الإرهاب والكفاح المشروع للشعوب لتحقيق تقرير المصير والتحرر الوطني. ولا ريب في أن الحق في تقرير المصير يعزز وجود الدولة الوطنية ذاته وينبغي تشجيع الجهود المبذولة لمعالجة هذا التمييز. ولقد أصيبت باكستان بخيبة أمل بالغة بسبب لهجة ومضمون بيان الاتحاد الأوروبي الذي تجاهل عن عمد التغييرات المنظورة والشعبية التي حدثت في باكستان. وقد أيد شعب باكستان على نطاق واسع هذا التغيير الذي من شأنه أن يسهم في استقرار الدولة وبقائها.

٣٨ - وأضاف يقول إن الاتحاد الأوروبي هاجم حكومة باكستان على أساس جريمة منفردة وقعت بسبب الانفعال. وقد أدانت باكستان على الدوام جرائم من بينها أعمال القتل البغيضة. وكان الأولى بالاتحاد الأوروبي أن يركز على نطاق واسع على أعمال العنف ضد المرأة وانتهاكات حقوق الإنسان في الأماكن الأخرى، وإدانة العنصرية المؤسسية وقتل أطفال المدارس العشوائي والهجمات العنصرية ضد المهاجرين في أوروبا. وتساند باكستان مبادئ التسامح الذي يدعو إليها الإسلام والأخوة العالمية، التي تكفل الاحترام التام لحقوق الأقليات فيها وحمايتهم. وينبغي معالجة حقوق الإنسان على قدم المساواة مع الاحترام التام للفروق الوطنية والدينية والتاريخية والثقافية. وينبغي رفض أية محاولة لاستهداف بلدان بصورة انتقائية لأغراض سياسية، حيث أنه ليس لأي دولة الحق في احتكار فضائل حقوق الإنسان دون غيرها.

٣٩ - **السيد سوه داي - وّن** (جمهورية كوريا): قال إن حقوق الإنسان قيمة مطلقة يجب أن تتمسك بها جميع الدول؛ وليست هناك أية خصائص عرقية أو إثنية أو ثقافية أو دينية تسوغ انتهاكات حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي التذرع بسيادة الدولة في حالات الأزمات الإنسانية التي دعا فيها ميثاق الأمم المتحدة بصورة مشروعة إلى تدخل الأمم المتحدة. وفي ظل الصعوبات العالمية الحالية، أصبح من الواضح كثيرا أنه لا ينبغي النزول بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى مرتبة ثانوية. ولا بد من إتباع نهج متكامل يشمل جميع حقوق الإنسان؛ وبدون القضاء على الفقر المدقع وتمكين الفرد، سوف تتقوض جميع الجهود المبذولة للنهوض بحقوق الإنسان.

٤٠ - ومن المشجع الملاحظة بأن منظومة الأمم المتحدة تولي مزيدا من الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعرب عن اقتناع وفده بأنه كما يتم إنجاز الحق في التنمية، لا بد من إعطاء الأولوية لتعزيز الديمقراطية ودعم الحكم السليم، مع إيلاء تركيز خاص على تمكين الأفراد وإتاحة حصولهم على قدم المساواة على الفرص السياسية والاقتصادية وغيرها من الفرص. وعلى مدى السنوات الخمسين الماضية عرفت جمهورية كوريا أنه لا يمكن استمرار النجاح الاقتصادي دون النهوض المتزامن بحقوق الإنسان والديمقراطية. ولهذا السبب، تعمل حكومته بقوة على تنمية الديمقراطية بالتوازي مع اقتصاد السوق.

٤١ - وأضاف يقول لقد بيّنت الصراعات الأخيرة حول العالم أن انتهاكات حقوق الإنسان أصبحت تشكل الأسباب الجذرية للصراعات المقبلة ولا بد من اتخاذ خطوات فعالة على المستوى الجماعي لمنع نشوب مثل هذه الحالات. ولذلك يجب على الأمم المتحدة أن تستمر في دعم قدرتها على توفير الإنذار المبكر والإجراءات الوقائية عن طريق زيادة تعزيز تواجدها في مجال حقوق الإنسان ودعم الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان. وعلى المجتمع الدولي أن يعجل بجهوده المبذولة للقضاء على ثقافة الإفلات من العقاب. ويتطلع وفده، في هذا الصدد، إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية.

٤٢ - ويجب أن يعمل المجتمع الدولي بمزيد من الجدية لتعزيز تعليم حقوق الإنسان ودعم ثقافة التسامح. ومن دواعي القلق العميق أن تنتشر في بعض أنحاء العالم الجرائم القائمة على الكراهية الضاربة جذورها في مظاهر التعصب الإثني وعدم التسامح. وأعرب عن اعتقاد وفده بضرورة أن تزيد آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة واليونسكو من تنسيق وتعزيز جهودهما لتشجيع التسامح.

٤٣ - ومضى قائلا إن حكومته تتخذ إجراءات محددة لتحسين القوانين والممارسات ذات الصلة بحقوق الإنسان. ولهذا الغرض، استكملت الأعمال التحضيرية لإنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تضمن حقوق الإنسان وتعززها وتعوض الأشخاص عما لحق بهم من انتهاكات. ونظرا للحالة الأمنية الراهنة، لا تستطيع حكومته إلغاء قانون الأمن الوطني، ولكن حكومته مستعدة لتعديله في ضوء آراء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن عدم اتساق بعض أحكامه مع حرية التعبير.

٤٤ - **السيد بيلمان** (تركيا): قال إن نشر تقارير الأمين العام عن مسائل حقوق الإنسان في وقت مبكر، من شأنه أن يعزز كثيرا نوعية الحوار الذي يجري داخل اللجنة الثالثة مع المقررين والممثلين الخاصين. وعلى الرغم من تقدير تركيا للعمل الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فإنها تعتقد أن موظفي المفوضية لا يعكسون التوزيع الجغرافي العادل وهي تتطلع إلى إجراء مراجعة لهيكل موظفيها.

٤٥ - وأردف قائلا إن باستطاعة كل بلد تحسين سجله في مجال حقوق الإنسان، وما من بلد معصوم من الانتقاد في هذا الصدد. غير أنه لا بد أن تكون الادعاءات والانتقادات في صورة بناءة وخالية من محاولات الاستغلال لأغراض سياسية. وعلى الحكومات واجب تعزيز الحقوق الأساسية لمواطنيها وبذل الجهود اللازمة للقضاء على أوجه القصور في هذا الشأن. وقد انضمت الحكومات المتعاقبة في تركيا إلى عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان إلى جانب التعاون التام مع الأجهزة الدولية المختصة في هذا الشأن.

٤٦ - وتابع قائلا إن تعزيز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان والإصلاح الدستوري تتصدر جميعها برنامج العمل الوطني لتركيا. ولا يمكن فهم سجلها في مجال حقوق الإنسان دون الأخذ بعين الاعتبار تضحيات الشعب التركي في مكافحة الإرهاب الذي يستهدف مؤسساته الديمقراطية وحرياته. ولا يستطيع أولئك الذين يدعمون هذا الإرهاب تقويض التزام تركيا بحقوق الإنسان.

٤٧ - وقال إن منجزات بلده في هذا المجال تشمل الإصلاح الدستوري، وتقليل فترات الاحتجاز، وإصلاح السجون، وتشديد العقوبات على أولئك الذين تثبت إدانتهم في جريمة التعذيب. والعفو عن باقي مدة عقوبة الصحفيين المحكوم عليهم بالسجن، وإصلاح محاكم أمن الدولة ووضع مبادئ توجيهية أشد صرامة فيما يتعلق بالاحتجاز على ذمة قضية ما، واحتجاز المجرمين المشتبه فيهم والإفراج عنهم. وقد اتخذت بالفعل لجنة تنسيقية لحقوق الإنسان أكثر من ١٥٠ قرارا قانونيا وإداريا في هذا الصدد. وتعهدت الحكومة أيضا بتعزيز تدابير الإصلاح. والواقع أن ثقافة جديدة في مجال حقوق الإنسان أخذت ترسخ بسرعة في تركيا.

٤٨ - وقال إن حقوق الإنسان عالمية وقد تنتهك من قِبَل الدول فضلا عن عناصر فاعلة لا تخضع لسلطة الدولة. أما ظاهرة نشأة كيانات إرهابية خارج نطاق الدولة لها امتدادات عبر وطنية، فإنها تشكل تهديدا خطيرا لحقوق الإنسان وللحريات. ويلزم وجود نهج بديلة لتحسين التمتع الفعال بحقوق الإنسان والحريات ليتسنى مواجهة مثل هذه التحديات. وأعرب عن الحزن والإحباط لدى وفده بسبب التعليقات المتعلقة بقبرص التي وردت في بيان ممثل اليونان في الجلسة الأربعين للجنة الثالثة. ولقد شوه ممثل اليونان الحقائق، حيث عرض مشكلة قبرص على أنها نتيجة الاحتلال لبلد مستقل. والواقع أن اليونان لم تشجع على تدمير وضع الشراكة القائم في قبرص وحسب بل شاركت بنشاط في هذا العمل.

٤٩ - واستطرد قائلا إن اليونان مسؤولة عن طرد القبارصة الأتراك من ديارهم عنوة وعن أعمال القتل العشوائية لأفراد تلك الطائفة. وكان تدخل تركيا بقصد وضع حد لتلك الانتهاكات لحقوق الإنسان. وقد بدأت مشكلة قبرص في عام ١٩٦٤ عندما أرسلت اليونان خلسة إلى الجزيرة آلاف الضباط والرجال. منتهكة بذلك

المعاهدات المتعلقة بقبرص. والواقع أن المجتمع الدولي وصف الانقلاب العسكري في عام ١٩٧٤ بأنه غزو من جانب اليونان.

٥٠ - لقد دمر الجانب القبرصي اليوناني وضع جمهورية قبرص القائم على الشراكة الذي أنشأه شعبا الجزيرة معا. لقد كانت جهود الجانب القبرصي اليوناني لإبادة أتراك قبرص وتخصيصهم لقب "حكومة قبرص" هو الذي دفع القبارصة الأتراك إلى إنشاء إدارة خاصة بهم. ومن المؤسف أن يختار ممثل اليونان تشويه الحقائق التاريخية في وقت يعمل فيه الأمين العام على إيجاد حل سلمي ونهائي للمشكلة. ويمكن للاقتراح الذي طرحه الرئيس دنكتاش بشأن الاتحاد أن يمهد الطريق لحل من هذا القبيل.

٥١ - **السيدة أوليا** (الكونغو): قالت إن الكونغو انضمت إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصدقت على جميع صكوك حقوق الإنسان. وكان القانون الأساسي الذي ساد الفترة الانتقالية في الكونغو قد أسفر عن جميع ضروب المعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة. وقد اعتمدت الكونغو في عام ١٩٩٠ عملية تحول ديمقراطي سياسي، لكن الزعماء في تلك الفترة أشعلوا حربين مدنيتين، ما زالت عواقبهما تعرضان مستقبل الكونغو للخطر. وواجهت الحكومة الانتقالية صعوبات هائلة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بل عقدت محفلا للمصالحة أسفر عن تشكيل حكومة وحدة وطنية وإطلاق العملية الديمقراطية من عقالها.

٥٢ - وأضافت تقول إن الانتخابات العامة التي كان من المقرر إجراؤها في عام ١٩٩٩، قد أعاقها بشدة استئناف أعمال العنف من جانب العصابات المسلحة التي ارتكبت انتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية. ومع عودة السلام تدريجيا، انهمكت حكومتها في استعادة النظام واحترام القانون، وعلى الرغم من اعتراف حكومتها بأنه يلزم عمل الكثير لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها على نحو فعال، فإنها تمكنت من كفالة حرية تكوين الجمعيات وحرية الصحافة وحرية الرأي. وبغية تشجيع الحوار السياسي مع المعارضة وتدعيم السلام، أصدرت الحكومة حاليا عفوا عن جميع المقاتلين السابقين الذين نبذوا العنف وسلَّموا أسلحتهم.

٥٣ - وأضافت تقول إن الكونغو عاقدة العزم على تحقيق سلام وإعمار دائمين وأعربت عن امتنانها لمجتمع المانحين لا سيما الاتحاد الأوروبي شريك الكونغو الرئيسي في التنمية. وهي تدرك الفرق بين التزام شركائها ورعونة كتابات معينة يروجها عدد من معلمي الأخلاق الذين لا يميزون بين رجال العصابات المسلحة ورجال الحكومة الذين يناضلون من أجل تحقيق السلام. ومن ثم ترفض حكومتها جملة وتفصيلا المزاعم التي ساقها ممثل فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي. ويجب على الاتحاد الأوروبي، كشريك أن يسعى جاهدا لدعم حكومتها في جهودها لتحقيق السلام والاستقرار والإعمار وبالتالي توفير الوسائل الضرورية لاستعادة النظام وسيادة القانون بغية حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

٥٤ - واستطردت قائلة إنه قد تم فتح المناطق المحتلة في الماضي أمام قوافل الإغاثة الإنسانية بفضل الجهود التي بذلها الجيش. غير أن المانحين يرفضون الاشتراك بفاعلية في هذه العملية. ويحتاج الشعب الكونغولي إلى زيادة المساعدة الإنسانية بدلا من الانتقادات والمزاعم. وتؤكد حكومتها من جديد التزامها بأن تبذل قصارى

جهدها لتهيئة الظروف اللازمة لتدعيم السلام في جميع أنحاء إقليمها الوطني. وتشجيع الحوار السياسي لتحقيق المصالحة الوطنية، وعودة الديمقراطية وإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني.

٥٥ - **الرئيس**: دعا الوفود، الراغبة في التكلم ممارسة لحق الرد على البيانات المقدمة في إطار البند ١١٦ من جدول الأعمال، أن تفعل ذلك.

٥٦ - **السيد ماكنزي** (ترينيداد وتوباغو): قال إنه يرد على بيان ممثل فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي في اليوم السابق الذي أعرب فيه عن القلق إزاء الاتجاه القائم في منطقة البحر الكاريبي نحو زيادة اللجوء إلى تطبيق عقوبة الإعدام وإنهاء الوقف القائم منذ زمن طويل لتنفيذ أحكام الإعدام. وأبدى أسفه لأن بعض البلدان انسحب من البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو أعاد النظر في تصديقه مع إبداء تحفظات.

٥٧ - ولا يمكن الانتقاص من مفهوم سيادة الدولة حيث أنه ينبثق من مبدأ المساواة بين الدول بما يعني أن لجميع الدول الحق في أن تحظى بالاحترام التام من جانب الدول الأخرى، والواجب الملازم لذلك على الدول الأخرى هو عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ذات سيادة. وينبثق من ذلك أيضا حق كل دولة في ممارسة ولاية قضائية خالصة على إقليمها الوطني وعلى جميع الأشخاص والأشياء في هذا الإقليم، رهنا بحصانات معينة بموجب القانون الدولي - وبالتالي واجب عدم التدخل في هذه الولاية إلا بموافقة الدولة. وقد أزالت الفقرة ٧ من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة أي لَبس بشأن هذه المسألة.

٥٨ - وأشار إلى أن قرار دولة ما بشأن عقوبة الإعدام هو قرار في إطار ولايتها السيادية، يتخذ من أجل حماية حقوق الإنسان لجميع المواطنين. وأضاف أن ترينيداد وتوباغو كانت تنفذ دائما عقوبة الإعدام بشأن الجرائم البالغة البشاعة وبعد إتباع الطرق القانونية للمحاكمة ومنح المتهم كافة حقوق الطعن وتوفير المساعدة القانونية الكافية في جميع المراحل. كما أنها تراعي بصورة قاطعة الضمانات الدولية، وهي تتوخى العدل في تطبيق قوانينها. ويسمح قانون بلده بفترة خمس سنوات بين صدور الحكم بالإدانة والاستئناف النهائي، وقد اضطرت حكومته للانسحاب من البروتوكول الاختياري لأن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أطالت فترة نظرها في حالات تختص ببعض مواطنيها بما يتجاوز السنوات الخمس المنصوص عليها في النظام الأساسي. غير أنه بعد تطوير متن القانون الدولي عموما على يد الفقهاء الأوروبيين، كان من المتوقع أن يعرف أعضاء الاتحاد الأوروبي أن سيادة الدولة مقدسة ولا يجوز تجاوزها.

٥٩ - **السيد شين غيوفانج** (الصين): قال إن حكومته ترفض رفضا باتا المزاعم التي لا مبرر لها ضد الصين المثارة من قِبَل الاتحاد الأوروبي وكندا واستراليا والولايات المتحدة الأمريكية بوجه خاص. وعملت حكومته على القضاء على الفقر وكفالة التنمية السليمة للاقتصاد وإجراء إصلاحات سياسية وقانونية وزيادة تمتع جميع مواطنيها بحقوق الإنسان بما في ذلك سكان التبت.

٦٠ - ومن الواضح أنه ليست لدى ممثل الولايات المتحدة أية خبرة بمذاهب دينية مثل العبادة المسماة فالون غونج التي ترتب على ممارساتها عواقب اجتماعية خطيرة أسفرت عن وقوع ما يقرب من ٥٠٠ حالة وفاة أو انهيار عقلي، وعمليات انتحار وتمزق للأسر؛ ويحث زعيم هذا المذهب أتباعه على ألا يلتمسوا مطلقا أي علاج طبي مدعيا أنه منقذ العالم. ومن العسير أن تستحق تلك الممارسة حماية حقوق الإنسان، في حين تحظر الصين قانونا هذه العبادة تحديدا لحماية حقوق سكانها. وفي محاولة منع هذه الممارسة الدينية من الانتشار اعتمدت السلطات أساسا على إقناع وتثقيف أتباعها وعلى فضح الممارسات غير المشروعة لزعيمها. ولم تمارس أي إكراه، ولو أن أي عضو في هذا المذهب الديني ينتهك القانون، من الطبيعي تقديمه للعدالة.

٦١ - والولايات المتحدة، بانتقاداتها، تتدخل في الشؤون الداخلية للصين وتطبق، علاوة على ذلك، معايير مزدوجة، لا سيما في ضوء رد فعل حكومتها القاتل إزاء مذهب ديني في تكساس؛ وهناك انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة نفسها، والتميز الاجتماعي فيها مشهور بسوء سمعته، حيث هناك حوادث مستمرة لعنف الشرطة بما في ذلك التعذيب وإطلاق الشرطة النار واغتصاب النساء في السجون وفي الأماكن العامة. ودولة لها مثل هذا السجل السيئ في مجال حقوق الإنسان ليست مؤهلة لانتقاد غيرها. أما الاتحاد الأوروبي وكندا وغير مؤهلين لاتهام دول أخرى، وكان الأحرى أن تكون لديهما الشجاعة لانتقاد الولايات المتحدة لعدم مراعاتها حقوق الإنسان؛ ولحثها على التخلي عن عدم تصديقها على معظم صكوك حقوق الإنسان، وسحب عشرات من تحفظاتها الدائمة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

٦٢ - **السيد رخاليس** (اليونان): قال رداً على بيان ممثل تركيا إن انتهاكات حقوق الإنسان في قبرص انبثقت عن غزو تركيا لثلث قبرص، انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة. والوقائع ثابتة تماما ولا يمكن تغييرها أو تبريرها. وقد دعا بالفعل أول قرار لمجلس الأمن بشأن قبرص في عام ١٩٧٤ إلى انسحاب تركيا وأعقبه قرارات أخرى عديدة على مدى الربع قرن التالي. وما من قرار واحد من تلك القرارات أدان اليونان.

٦٣ - **السيد هاديرغروس** (قبرص): لاحظ، كما قال ممثل اليونان إن الحقائق تتحدث عن نفسها. وأن تركيا تحتفظ بكيان انفصالي في بلده عن طريق القوة العسكرية وحدها. وأنها بذلك، تنتهك حقوق الإنسان للمهاجرين القبارصة وهو وضع تبحثه أيضا المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية مماثلة. وعلى الرغم من أن تركيا تسعى لإرجاع انتهاك حقوق الإنسان إلى عام ١٩٦٣، فإن المجتمع الدولي سجل موقفه في العديد من قرارات مجلس الأمن منذ عام ١٩٧٤، والتي مازالت تركيا تتجاهلها. ومازالت تنتهك حقوق الإنسان الفردية فضلا عن حقوق دولة قبرص في أن تبقى موحدة.

٦٤ - وأردف قائلا إن حكومته دعت تركيا إلى سحب اشتراطاتها المسبقة للدخول في المفاوضات من جديد، وفقا للمبادئ التي وضعها مجلس الأمن ومجموعة البلدان الثمانية والمجتمع الدولي. أما المقترحات بشأن الاتحاد التي قدمها زعماء الكيان الانفصالي فإنها تقع خارج نطاق المعايير المقبولة لدى المجتمع الدولي، حيث أنها ترمي إلى القبول بالتقسيم والاعتراف بما يسمى الدولتان. والمفاوضات كما حددها المجتمع الدولي ستجعل بالإمكان ضمان حقوق الإنسان في القرن القادم لكل من القبارصة اليونان والقبارصة الأتراك.

٦٥ - **السيد بيلمان** (تركيا): قال إن اليونان متورطة بشدة في تدمير جمهورية قبرص منذ عام ١٩٦٣. وأن السنوات بين ذلك التاريخ وعام ١٩٧٤ تقف شاهدا على فترة مشينة وحملة تطهير عرقي جماعية يقودها القبارصة اليونانيون ضد طائفة القبارصة الأتراك والتي راح ضحيتها أو اختفى المئات، وأُرغمت طائفة القبارصة الأتراك على العيش في مناطق تحت الحصار، مع حرمانهم من أبسط حقوق الإنسان الأساسية، على الرغم من وجود الأمم المتحدة في الجزيرة. وأضاف أن اليونان تشجع طوال الوقت أشد العناصر تعصبا في طائفة القبارصة اليونايين وتسعى إلى جعل الأمر الواقع غير قابل للتغيير.

٦٦ - ومضى قائلا إن البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا اليونان وقبرص أمس واليوم يتسمان بالتحيُّز الشديد ويعكسان كراهية تُبين عدم استعداد القبارصة اليونانيين على التوصل إلى تفاهم مع القبارصة الأتراك كشركاء في تسوية مقبلة.

٦٧ - **السيد رخاليس** (اليونان): تساءل، إذا كانت اليونان مسؤولة عن وجود مشكلة قبرص، لماذا تحدث انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان حتى هذه اللحظة. وقد أفادت تقارير الأمم المتحدة بصورة قاطعة أن عدم التوصل إلى اتفاق بشأن قبرص يرجع أساساً إلى عدم توافر الإرادة السياسية لدى الجانب القبرصي التركي.

٦٨ - **السيد هاديرغروس** (قبرص): قال إن البيانات التركية الاستفزازية تُعد دليلاً على ما تواجهه جمهورية قبرص من مصاعب يثيرها الآخرون لعرقلة سعيها لإيجاد حل لهذه المشكلة. وقد طرحت تركيا تفسيراً مغلوطا للأحداث التي يرجع تاريخها إلى عام ١٩٦٣. ومع ذلك فإن الأعمال الوحشية الجارية موثقة تماما، وقد أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في أربع مناسبات مختلفة أحكاما ضد تركيا. وتتطلع حكومة قبرص بدلاً من ذلك، إلى المستقبل، وهدفها هو إقامة دولة مؤلفة من طائفتين تستطيع أن تبني حياة آمنة وسلمية للأجيال القادمة.

٦٩ - **السيد بيلمان** (تركيا): قال رداً على ممثل اليونان، إن اليونان والقبارصة اليونانيين يتحملان المسؤولية الكاملة عن جميع المحن التي حلت بقبرص. وأضاف أن تركيا ومعها القبارصة الأتراك ليست لديهما النية للسماح لليونان وممثليها في الجزيرة بأن يحققا سياسياً ما لم يتمكنوا من تحقيقه على أرض الجزيرة. وهناك حاليا شعبان مستقلان في قبرص ودولتان قائمتان بذاتهما وهيكلان قانونيان منفصلان.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٥

- - - - -